تابع الرقابة في الادارة العامة

أولاً. أنواع الرقابة على حسب التوقيت، للتنفيذ وتقسم لثلاثة أنواع:

- **الرقابة السابقة (قبل التنفيذ).**
- **الرقابة المرحلية (أثناء التنفيذ).**
- **الرقابة اللاحقة (بعد التنفيذ)**

(١) الرقابة السابقة: وهي الرقابة التي تتم قبل التنفيذ لضمان سير اللوائح والقوانين. وتهدف إلى منع وقوع الأخطاء منذ البداية.

❖ **ويقوم بها جهة داخلية (المدير) أو جهة خارجية.**

أ- **جهة داخلية:** مثل رقابة المدير المباشر الرقابة المباشرة (داخلية سابقة)، وتعتمد الإدارة العليا على الرقابة غير المباشرة (عن طريق التقارير التي ترفع من الرئيس المباشر) مع القيام بزيارات تفتيشي من فترة لأخرى.

ب- **جهة خارجية:** الرقابة على الميزانية للمنظمات العامة (خارجية سابقة).

❖ أيضاً لا يجوز لأي وحدة إدارية صرف أي مبلغ من الميزانية قبل الحصول على الموافقة من الجهة المختصة بالرقابة.

(٢) الرقابة المرحلية: هي الرقابة على كل مرحلة من مراحل الخطة بعد تنفيذها، حيث تقسم الخطة إلى مراحل ثم يتم قياس نتائج التنفيذ الفعلي بعد اكتمال كل مرحلة ومقارنتها بالمعايير، ولا يتم تنفيذ المرحلة التالية إلا بعد التأكد من أن المرحلة السابقة قد نفذت كما خطط لها.

(٣) الرقابة اللاحقة: وهي الرقابة التي تتم بعد تنفيذ العمل كله أو بعد إنجاز جميع مراحله لمقارنة النتائج الفعلية بالمخططة، أي مراجعة ما تم إنجازه ومقارنته بما هو مطلوب والتعرف على الأخطاء وتصحيحها

من مميزاتها : تتيح الفرصة لمراجعة نشاطات المنظمة مراجعة شاملة ودقيقة، وتكشف الأخطاء مما يساعد على تحديد المسؤولية ومسائلة المقصرين.

من عيوبها: إنها تفتقر للفاعلية، وتعتبر رقابة سلبية (لأنها لا تمنع وقوع الأخطاء ولا يستفاد منها إلا عند إعداد خطة مماثلة جديدة.

من أمثلتها:

- الرقابة على المصروفات والإيرادات ويقوم ديوان المراقبة العامة في المملكة العربية السعودية بالرقابة اللاحقة.

أولاً. أنواع الرقابة حسب أهدافها:

- **الرقابة الإيجابية:** وهي الرقابة التي تتأكد من أن التصرفات والإجراءات تسير وفقاً للوائح والأنظمة والتعليمات بما يكفل تحقيق الأهداف وتحليل ودراسة العمل لمعرفة الانحرافات المحتملة لمنع حدوثها.
- **الرقابة السلبية:** وهي الرقابة التي تركز على اكتشاف الأخطاء والانحرافات، وتصيدها دون التركيز على نقاط القوة والضعف في التنفيذ أو تقديم الحلول لمعالجة مشاكل العمل، وتهدف إلى منع حدوث المخالفات ومعاقبة مرتكبها.
- إذاً الرقابة الإيجابية تضمن حسن سير العمل والرقابة السلبية تتصيد الأخطاء والانحرافات، ويجب أن يكملان بعضهما ، ومن الملاحظ أن الدول النامية تركز على الرقابة السلبية وتتجاهل الرقابة الإيجابية.

ثالثاً: أنواع الرقابة حسب التخصص:

- الرقابة الإدارية.
- الرقابة المحاسبية.
- الرقابة الفنية.

(١) **الرقابة الإدارية:** وتراقب على كل أوجه الأنشطة الإدارية التي تقوم بها السلطة التنفيذية في الدولة، مثل الأنشطة الخاصة بتعيين وترقية وتدريب الموظفين، ومشكلات العمل الإداري.

وتشمل الرقابة على مكاتب البريد والأحوال المدنية والمستشفيات والمدارس والمؤسسات الحكومية والوزارات والدوائر والمصالح والمرافق التابعة لها.

من الأجهزة المسؤولة عن مراقبة الأعمال الإدارية الحكومية، وزارة الخدمة المدنية وهيئة الرقابة والتحقيق.

(٢) **الرقابة المحاسبية:** تركز على أعمال الإدارة المتعلقة بصرف وتحصيل الأموال العامة (على البيانات المالية والعمليات المحاسبية وإعداد الدفاتر، والسجلات، وفقاً لقواعد الميزانية والمبادئ المحاسبية.

وتهدف إلى ضبط الأموال العامة والمحافظة عليها.

ويقوم بها:

- **اجهزة داخلية:** من داخل المنظمة نفسها، مثل أقسام المراقبة المالية.

- **اجهزة مركزية خارجية:** من داخل الجهاز الاداري الحكومي، مثل وزارة المالية ، ديوان المراقبة العامة من خلال ممثليها الماليين في الوزارات والدوائر الحكومية.

(٣) **الرقابة الفنية:** وتركز على الأعمال الفنية التي يمارسها الفنيون في المجالات المهنية أو الحرفية مثل الأعمال الطبية (وزارة الصحة تقوم بالرقابة الفنية على المستشفيات)،والصحفية (وزارة الإعلام) تراقب على أعمال الصحافة والتلفزيون.

ومن الأجهزة التي تمارسها: هيئات التفتيش الفني والمراقبات الفنية الداخلية والخارجية ، ويقوم بها شخص ينتمي للمهنة محل الرقابة فلا يمكن لأي شخص خارج المهنة ان يمارسها.

رابعاً: أنواع الرقابة حسب الجهة: داخلية، وخارجية.

التشابه: أن كلا النوعين (الداخلية والخارجية) يسعيان لمحاسبة الموظفين في الأجهزة الحكومية على الكيفية التي يؤدون بها أعمالهم.

الاختلاف :

الرقابة الداخلية: تمارس من قبل الرؤساء والمشرفين والموظفين بدون تدخل من خارج السلطة التنفيذية والإدارية ، وتركز على كفاية الأداء ومشاكله في جميع الأجهزة الحكومية

الرقابة الخارجية: فتمارس من قبل المحاكم القضائية والسلطة التشريعية والمواطنين، وتركز على قانونية تصرفات الموظفين ومدى تمسكهم بالقوانين واللوائح المعمول بها في الأجهزة الحكومية وهي ذات طابع سياسي وقانوني.

أولاً: الرقابة الداخلية: وهي الرقابة التي يمارسها الجهاز الإداري بنفسه، على جميع النشاطات التي يؤديها، فهي الأساليب الرقابية التي يستخدمها الرؤساء لضمان تنفيذ التعليمات والأوامر الصادرة إلى مرؤوسيهم ، وتحديد الإخطاء ومعالجتها.

أهميتها : طريقة فعالة وذات فائدة من الطرق الرقابية الأخرى

١. لأن الجهاز الاداري أكثر خبرة ودراية من غيره بأخطائه وأقدر على تصحيحها.

٢. إذا صدرت هذه الرقابة عن إيمان بأهمية وفائدة النقد الذاتي والوعي بالمسؤولية الذاتية نتيجة اندفاع داخلي دون خوف من عقاب أو طمع في جزاء فتكون جدية أكثر.

عيبها : عدم جديتها في كثير من الأحوال نظراً لصعوبة مراقبة النفس.

كيف نحقق الرقابة الداخلية الفعالة ؟

١. مشاركة المرؤوسين في وضع المعايير الرقابية.
٢. . قناعة الموظفين بعدالة مقاييس الأداء
٣. أن تكون رقابة موضوعية إيجابية.
٤. استخدام أسلوب الإدارة بالأهداف.

مهام الرقابة الداخلية:

١. تقييم العمل وجعله أكثر كفاء وأقل تكلفة.
٢. فحص تطابق العمل مع السياسات والإجراءات.
٣. المحافظة على أصول المنظمة.
٤. سلامة التقارير الادارية.
٥. تقييم درجة كفاءة الإداري (معرفة قدرة المدير على وضع الأهداف في ضوء موارد المنظمة والتأكد من تحقيق الأهداف
٦. اقتراح تحسينات في طريقة أداء العمل

أنواع الرقابة الداخلية:

١)الرقابة الرئاسية.
٢)الرقابة الوصائية.
٣)الرقابة المتخصصة.

١) الرقابة الرئاسية: وتسمى الرقابة التسلسلية ،وهي الرقابة التي يمارسها الرئيس(الوزير، وكيل الوزارة، المدير، كبار الموظفين) ، تبدأ من الرئيس في قمة الهرم الاداري وانتهاء بالمستويات الادارية الدنيا، وتحدد حسب خطوط السلطة ،والتسلسل الهرمي في المنظمة.

٢) الرقابة الوصائية: الرقابة التي تمارسها السلطات المركزية على الهيئات اللامركزية المرفقية (المؤسسات العامة) وهي مشروعات حكومية خدمية ذات طابع تجاري، لها شخصيتها المستقلة ،لها مجالس إدارة مستقلة عن الأجهزة المركزية وتتمتع بالاستقلال المالي (لا تحصل على مواردها من ميزانية الدولة، مثل stc، والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، غرناطة مول، ومول أبراج العليا") والاستقلال الاداري (بحيث لا تخضع لأنظمة الخدمة المدنية فلها أنظمتها الخاصة).

أمثلة على الرقابة الوصائية:

- رقابة وزارة الاتصالات وتقنية المعلومات على stc
- رقابة وزارة النقل على الشركة السعودية للخطوط الحديدية(سار).
- رقابة وزارة الدفاع والطيران على شركة الخطوط العربية السعودية.

صلاحيات الرقابة الوصائية:

تضمن الرقابة الوصائية حق السلطة المركزية في تصديق قرارات الهيئة اللامركزية، والحلول محلها استثناء، وحلها، أو إيقافها عن العمل.

٢) الرقابة المتخصصة: وهي أجهزة داخلية (داخل السلطة التنفيذية) منشأة أساساً للقيام بالرقابة على الأجهزة الحكومية (السلطة التنفيذية) ، فهي أجهزة متخصصة بالرقابة الادارية، تمتلك العناصر البشرية والفنية اللازمة للقيام بأعمال الرقابة والتفتيش على سير العمل الحكومي والتأكد من تنفيذ السياسات المقررة مثل **مجلس الخدمة المدنية ، التفتيش المركزي، المجلس التأديبي.**

ثانياً: الرقابة الخارجية: وهي الرقابة التي تمارسها جهات متخصصة ومستقلة عن الإدارة (تمارسها أجهزة من خارج السلطة التنفيذية على السلطة التنفيذية)، هذه الأجهزة مستقلة مالياً وإدارياً عن السلطة التنفيذية.

الرقابة الخارجية **رقابة أكثر شمولية وعمومية** من الرقابة الداخلية كما أنها **غير تفصيلية** (فهي لا تهتم مثلاً بالتصاميم الهندسية لبناء حكومي) لكنها تركز على عدم مخالفة الجهاز الاداري للقوانين ومسايرته للخطط العامة للدولة وحسن الإدارة بصفة عامة.

مزايا الرقابة الخارجية: الرقابة من جهة مستقلة عن الإدارة التنفيذية يكفل جديتها وفاعليتها.

عيوبها: تركيزها على التفتيش والانتقاد (رقابة شكلية وسلبية).

لكن مع تطور أساليب العمل بأجهزة الرقابة الخارجية **تغيرت الرقابة فيها من الرقابة السلبية إلى الإيجابية** من خلال القيام بالبحوث ودراسة المشكلات وتحليلها ومعرفة أسبابها لمساعدة الأجهزة الحكومية على تحقيق أهدافها وترشيد عملية وضع السياسات وتحسين الأداء وتبسيط الإجراءات.

من أهم الأجهزة التي تمارس الرقابة الخارجية في المملكة :ديوان المراقبة العامة، هيئة الرقابة والتحقيق، ديوان المظالم **(جميعها تخضع لمجلس الوزراء)**

من أهم الأجهزة التي تمارس الرقابة الخارجية في المملكة:

- ديوان المراقبة العامة.
- ديوان المظالم
- البرلمان (مجلس الشورى).
- المجلس الأعلى للمحاسبة.
- ديوان المحاسبة.

أنواع الرقابة الخارجية:

- **الرقابة التشريعية.**
- **الرقابة القضائية.**
- **الرقابة الشعبية.**
- **الرقابة المالية والمحاسبية.**

الرقابة التشريعية:

تعد السلطة التشريعية في المملكة سلطة مركبة من الملك ومجلس الوزراء ومجلس الشورى، إلا أن الأخير له سلطة الدراسة والتوصية فقط.

تعد الرقابة التشريعية أهم مظاهر الرقابة الخارجية على المنظمات والأجهزة الحكومية، وتتولى الرقابة على الإدارة العامة في الأمور الادارية والمالية والسياسية والقانونية وغيرها للتأكد من احترامها للقوانين وعدم تعسفها في استعمال سلطتها الممنوحة لها لتنفيذ تلك القوانين.

من صور الرقابة التشريعية:

أ- **الرقابة على الميزانية أو على الاعتمادات المالية:** مثل رقابة مجلس الوزراء على تنفيذ الميزانية لجميع الوزارات والأجهزة الحكومية.

ب- **الرقابة على الإدارة العامة** من خلال لجنة تضم عضويتها عدداً من النواب أو أعضاء البرلمان تكون وظيفتها الأساسية تحري كيفية تفسير الحكومة للتشريعات التي أصدرتها السلطة التشريعية وعدم حدوث تجاوزات متعمدة أو عن طريق الخطأ ورفع تقرير للمجلس النيابي المسؤول لاتخاذ الإجراءات المناسبة.

ت- الرقابة على الإدارة العامة من خلال حق النواب في تقديم الاستجوابات والأسئلة للوزراء عن أي مسألة تتعلق بعمل بوزاراتهم وواجب الوزراء في تقديم أجوبة على هذه التساؤلات

ث- الرقابة على الإدارة العامة من خلال حق أعضاء البرلمان في التحقيق المباشر بأية شكوى تصلهم من ناخبيهم على أي جهاز أو إدارة حكومية

في المملكة يقوم مجلس الوزراء بجميع صور الرقابة التشريعية.

الرقابة القضائية: وهي الرقابة التي تمارسها المحاكم على أعمال السلطة التنفيذية لحماية حقوق الأفراد والمؤسسات من تعسف الإدارة ،وسلطة المحاكم قوة احتياطية يلجأ لها لتقييد السلوك الاداري الحكومي داخل إطار القانون.

الفرق بين الرقابة التشريعية والرقابة القضائية

الرقابة التشريعية: تهدف للتأكد من تطبيق السياسات العامة وسياسات الإنفاق الحكومي طبقاً لما توصل من اتفاق بين السلطة التشريعية والتنفيذية.

الرقابة القضائية: ضمان لشرعية التصرفات الادارية ،وحماية حقوق الأفراد والجماعات من أي انتهاك قد تتعرض له من قبل السلطة التنفيذية.

أنواع الرقابة القضائية:

أ. رقابة الإلغاء: وتعني الغاء القرارات الادارية المخالفة للقانون ومطعون بها من أصحاب المصلحة.

ب- رقابة التعويض: حيث يحق للمحاكم إلزام الدارة بتعويض الأفراد عن الاضرار تصيبهم بفعل الموظفين العموميين أو من جراء سير المرافق العامة التابعة لها

ج . رقابة التفسير وشرعية الأعمال : تملك المحاكم صلاحية فحص شرعية القرارات الإدارية واستبعاد تطبيقها إذا ثبت عدم شرعيتها

الرقابة الشعبية:

وهي رقابة يمارسها المواطنين من خلال تعاملهم مع الأجهزة الادارية الحكومية كأفراد أو كجماعات مثل النقابات العمالية ، الجماعات الضاغطة (الجماعات الدينية او البيئية) والأقليات الدينية والعرقية، المنظمات المهنية، الأحزاب السياسية، الاعلام ،جماعات حماية المستهلك

الرقابة المحاسبية:

وهي الرقابة المتعلقة بأعمال الإدارة المالية من صرف وتحصيل الأموال العامة للتأكد من أن عمليات الصرف والقبض والبيع والشراء وكافة التصرفات المادية تمت وفق لأحكام القوانين والأنظمة واللوائح والتعليمات من خلال الرقابة على الدفاتر والسجلات والمستندات القانونية، وأسلوب عمل النظام المحاسبي ،وانه يتم وفق قواعد الميزانية والمبادئ المحاسبية

وهي رقابة شكلية للتأكد من صحة الإنفاق وعدم تجاوزه للمخصص من جهة والتأكد من أنه صرف لما خصص له من جهة ثانية ،وللتأكد من أن تحصيل الأموال تم وفق للقوانين ،وانه تم توريده لخزينة الدولة.

ومن الأجهزة التي تمارس الرقابة المالية ديوان المراقبة العامة وديوان المحاسبة ،المجلس الأعلى للحاسبات.